

## قانون رقم ٢٨ لسنة ٢٠٢٣

بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥  
بشأن الجنسية المصرية

باسم الشعب

**رئيس الجمهورية**

قرر مجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

### (المادة الأولى)

تُستبدل بنصوص المواد (٤/بند١١ أولًا وثالثًا ، ٤ مكررًا / ٢ / فقرة أولى ، ٦ / فقرة

ثانية) من القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ، النصوص الآتية :

مادة (٤ / بندان أولًا وثالثًا) :

(أولاً) لكل من ولد في مصر لأب أو أم من أصل مصرى متى طلب التجنس بالجنسية المصرية بعد جعل إقامته العادية في مصر وكان بالغاً سن الرشد عند تقديم الطلب.

(ثالثاً) لكل أجنبي ولد في مصر لأب أجنبي أو لأم أجنبية إذا كان أى منهما مولوداً في مصر وينتمي لغالبية السكان في بلد لغته العربية أو دينه الإسلام ، متى طلب التجنس خلال سنة من تاريخ بلوغه سن الرشد .

مادة (٤ مكررًا / ٢ / فقرة أولى) :

يقدم طلب التجنس وفقاً للمادة (٤) مكررًا من هذا القانون في مقر الوحدة أو على موقعها الإلكتروني مستوفياً البيانات والمستندات المطلوبة ، وذلك بعد أداء رسم قيمته عشرة آلاف دولار أمريكي ، يحول من الخارج وفقاً للقواعد المعمول بها في البنك المركزي المصري ، أو يودع مباشرة في حساب الوحدة المفتوح بالبنك المركزي المصري ، على أن يكون المبلغ قد دخل جمهورية مصر العربية من خلال أحد المنافذ الجمركية وتم إثباته جمركياً .

**مادة (٦) / فقرة ثانية :**

أما أولاده القصر ، وكذلك أولاد الأجنبية القصر التي اكتسبت الجنسية المصرية فيكتسبون الجنسية المصرية ، إلا إذا كانت إقامتهم العادلة في الخارج وبقيت لهم جنسية أبيهم أو أحدهم الأصلية طبقاً لقانونها فإذا اكتسبوا الجنسية المصرية كان لهم خلال السنة التالية لبلوغهم سن الرشد ، أن يقررها اختيار جنسيتهم الأصلية ، فتنزول عنهم الجنسية المصرية متى استردوا جنسية أبيهم أو أحدهم طبقاً لقانونها .

**(المادة الثانية)**

تُحذف عبارة «مملوك للدولة أو لغيرها من الأشخاص الاعتبارية العامة» الواردية بالفقرة الأولى من المادة (٤ مكرراً) من القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ المشار إليه .

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي ل التاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .  
صدر برئاسة الجمهورية في غرة ذي القعدة سنة ١٤٤٤ هـ  
( الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٣ ) .

**عبد الفتاح السيسى**

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

**محاسب / أشرف إمام عبد السلام**

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٣

٧٠٩ - ٢٠٢٢/٥/٣٠ - ٢٠٢٢/٢٦٠٧٤